#### General Secretariat of the Cabinet



دولــــة فلســطين الأمانة العامة لمجلس الوزراء

2022/02/20م





سعادة الأخ/ وكيل وزارة الاقتصاد الوطنى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الموضوع: بشأن مسودة نظام ضوابط عمل مؤسسات الاقراض والتمويل

تهديكم الأمانية العامية لمجلس الوزراء تحياتها، وبالإشارة للموضوع أعلاه، وعطفاً على كتاب ديوان الفتوى والتشريع الوارد إلينا رقم (1079) بتاريخ 2022/02/17م.

- → مرفق لسعادتكم إفادة ديوان الفتوى والتشريع بشأن مسودة نظام ضوابط عمل مؤسسات الإقراض والتمويل.
- → لاطلاعكم الكريم والأخذ بالملاحظات حسب الأصول وإعادة تنسيب النظام للعرض على لجنة متابعة العمل الحكومي وذلك خلال أسبوع من تاريخه.

شاكربن لكم حسن تعاونكم ،،،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

ين عام مجلس الوزراء الافاع. سيسي العشور السره و نقوید برخون بی نوید از می از خلال جمعة المغرمة لا فين على خيالية

20.2.2022



المرفقات:

المراسلات بالخصوص.

نسخة لــ:

- الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.
  - قسم التنسيق والمتابعة.

صادر عن: مكتب أمين عام مجلس الوزراء

## Fatwa and Legislation Bureau President office of the court



دَوْلَـة فِلسَـطِين دِيوَان الْفَتْوَى وَالتَّشْريع مَكتَب رَئِيس الدِّيوَان

التاريخ: 2022/02/16م

ديسوان الفتبوي و التشريع 16 -02- 2022 .57

حفظه الله،،،

سعادة الأخ/م. سميل مدوخ أهببن عام مجلس الوزراء

السلام عليكم ومرحمة الله ويركاته،،،

## الموضوع: بشأن مسودة نظام ضوابط عمل مؤسسات الإقراض والتمويل

نهديكم أطيب التحيات وأعطرها، ونتمنى لكم موفور الصحة والعافية، وبالإشارة للموضوع أعلاه، ورداً على كتابكم رقم (916) الوارد إلينا بتاريخ 2022/02/09م والمتضمن طلبكم الإفادة القانونية حول مسودة نظام ضوابط عمل مؤسسات الإقراض والتمويل، وعليه نرفق لسعادتكم ملاحظاتنا القانونية على مسودة النظام وفق ما يلى:-

- 1. المادة رقم (4) استبدال تراتبية فقرة (1) لتصبح (2)، الفقرة (2) لتصبح (1) لأن تسجيل الشركة يكون سابق على التسجيل في السجل التجاري فيما يخص الشركات.
  - 2. الفقرة (4) نوصى بأن يتم ذكر الجهات المختصة التي تمنح الموافقات.
    - 3. المادة (6)
  - أ. نوصى بتوضيح مفهوم لفظتى المقرض والممول من خلال تشكيل الكلمتان.
    - ب. إضافة لفظة (سداد) قبل لفظة (الأقساط المؤجلة) في نهاية المادة.
- 4. المادة (7) نوصي بأن يتم إضافة التصنيف في النظام أو أن يتم وضع الأسس والمعايير التي سيتم بناءً عليها التصنيف مع بيان غايته.
  - 5. المادة (11) نوصى بأن يتم بيان أسس تحديد الحدود الدنيا والعليا لأسعار العوائد والعملات.
- 6. المادة (12) فقرة (3) تحديد صفة الضبط القضائي تكون بموجب قانون وليس نظام وذلك سنداً لقانون الإجراءات الجزائية رقم 2001/3 المادة (21) والتي تنص على (يكون من مأموري الضبط القضائي فقرة 4- الموظفون الذين خولوا صلاحيات الضبط القضائي بموجب القانون).

نوصى أن يتم الاستعاضة من خلال إعمال نص المادة 326/239 من قانون الشركات رقم (2012/7)

الأمانة العامة لجلس الوزراء ارد 2022 -1 7 1 وارد

بشأن أعمال الرقابة والتفتيش على الشركات. واللتان تنصان على:-

# Fatwa and Legislation Bureau President office of the court



دَوْلَـة فِلَسْطِين دِيوَانَ الْفَتْوَى وَالتَّشْرِيع مُكتَب رَئِيس الدِّيوَان

مادة (239)

- 1. تراقب الوزارة الشركات المساهمة للتحقق من قيامها بتنفيذ الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون وفي نظام الشركة.
- 2. للوزارة في أي وقت من أوقات الدوام الرسمي إجراء تغتيش على الشركة وفحص حساباتها ودفاترها وسجلاتها وغير ذلك من الوثائق وسائر أعمالها وطلب إيضاحات أو بيانات من مجلس الإدارة، كما لها أن تكلف في كل وقت مدقق الحسابات للقيام بهذه المهمة وتقديم تقرير بذلك لها.

مادة (326)

يترتب على جميع الشركات التقيد بأحكام هذا القانون ومراعاة عقود تأسيسها وأنظمتها الأساسية ونشرة الإصدار، وتطبيق القرارات التي تتخذها جمعياتها العامة، وللوزير وللمراقب اتخاذ الإجراءات التي يريانها مناسبة لمراقبة الشركات للتحقق من تقيدها بذلك وتشمل الرقابة بشكل خاص ما يلى:

- 1. فحص حسابات الشركة وقيودها.
- 2. التأكد من التزام الشركة بالأغراض التي أسست من أجلها.

مع ضرورة مراعاة ما نصت عليه المادة مادة (329)

- 1. للوزير بناءً على تنسيب المراقب تكليف موظفي مراقبة الشركات في الوزارة للقيام بتدقيق حسابات شركة المساهمة وأعمالها، ولهم في ذلك القيام بالإطلاع على سجلات الشركة ودفاترها، ومستنداتها وتدقيقها في مقر الشركة، كما يحق لهم توجيه الاستيضاحات لموظفيها ومدققي حساباتها، ويعد تخلف الشركة عن الاستجابة لذلك مخالفة لأحكام هذا القانون.
  - 2. تستثنى المصارف والشركات المالية من أحكام البند (1) من هذه المادة.
- 7. المادة (13) نوصى بعدم قصر الإفصاح على المديونيات المحالة إلى المحاكم بل كافة المديونيات محالة أو غير محالة للمطالبة القضائية.
  - 8. المادة (15)
- أ. يتم فرض الجزاءات الإدارية والمالية من خلال نص في قانون وهذا الأصل التشريعي واستثناءً يكون وضع بعض الجزاءات الإدارية المالية من خلال تفويض بموجب نص قانوني وهو ما لا يتوفر في الحالة القائمة.



## Fatwa and Legislation Bureau President office of the court



## دَوْلَـة فِلَسْطِين دِيـوَان الْفَتْوَى وَالتَّشْرِيـع مَكتُب رئيس الدّيوان

- ب. وفق أحكام قانون المصارف رقم 2002/2 فإن المادة (2) فقرة 1- نصب على تسري أحكام هذا القانون على جميع المصارف والشركات المالية التي تزاول أعمالاً مصرفية في فلسطين، كذلك فإنه وفق أحكام الفصل الثامن من ذات القانون في المادة 50 إلى 59 قد بينت المخالفات والعقوبات والغاء التراخيص التي توقع قانوناً على الشركات المالية.
- ج. وفق قانون الشركات رقم 2012/7 نص في الباب العاشر على العقوبات (الجزاءات) في المواد (331 إلى 336) التي يجوز ايقاعها على الشركات، مع الأخذ بعين الاعتبار ما نصت عليه المادة (336) من عقوبة عامة لكل مخالفة لأي حكم من أحكام قانون الشركات حيث تنص على: (كل مخالفة لأي حكم من أحكام هذا القانون أو للأوامر الصادرة بمقتضاه أو للوائحه التنفيذية لم ينص القانون على عقوبة خاصة لها، يعاقب مرتكبها بغرامة لا تقل عن مائة دينار أردني ولا تزيد على ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانونا.)
  - د. استبدال مطلع المادة بحذف لفظة العقوبات لتصبح يتم اتخاذ الإجراءات التالية فقرة (1).

هذا والله ولى التوفيق وتغضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ....

المستشار/ أسامة سعيد سعد رئيس ديوان الفتوى والتشريع

🖹 صورة له:

- الدوائر القانونية بالديوان،
- وحدة شؤون مجلس الوزراء.
  - الملف.

Zipi, Lé 1/2/1/20 1/5

General Secretariat of the Cabinet



## دولـــة فلســطين الأمانية العامية لمحلس اليوزراء

2022/02/08م

دولــة فلسطـين الأمانة انعامة لمجلس الوزران المالانيا ك حسادر 2022 -02- 0 0 وارد مسادر 4 <u>9 1 6</u> وارد

حفظه الله ،،،

معادة المستشار / أ. أسامة سعد رئيس ديوان الفتوى والتشريع السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

#### الموضوع: بشأن مسودة نظام ضوابط عمل مؤسسات الإقراض والتمويل

تهديكم الأمانية العامية لمجلس الدورراء تحياتها، وبالإشارة للموضوع أعلاه، وبالإشارة للموضوع أعلاه، وبناء على قرار لجنة متابعة العمل الحكومي الصادر رقم (402) بتاريخ 2022/01/18 بشأن تكليف وزارة الاقتصاد الوطني متابعة تنفيذ توصيات اللجنة الخاصة بالبحث في عمل مؤسسات الإقراض ومؤسسات تيمير الزواج في قطاع غزة.

- → مرفق أسعادتكم مسودة نظام ضوابط عمل مؤسسات الإقراض والتمويل.
- ◄ لإطلاعكم الكريم وإفادتنا بالخصوص تمهيداً لعرض العرض الموضوع على لجنة الشؤون الاقتصادية، وذلك خلال السيوع من تاريخه.

الله مسلكرين لكم حلين تعاونكم،،،
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،



#### مرفقات:

- مسودة نظام ضوابط عمل مؤسسات الإقراض والتمويل.
  - نسخة لـ:
  - الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء.
    - قسم التنسيق والمتابعة.

صادر عن: مكتب أمين عام مجلس الوزراء.